

- المصير، من ذلك، إلى معرفة كيف يكون الأخذ منهما لمصلحة التفسير، فعلى قدر إدراك ما يكون من النحو، وما يكون من اللغة، يكون إحكام العلاقة بين الآلة اللغوية، والغرض التفسيري، وهذا ثالثاً.

ويظهر هذا الأمر جلياً في توجيه ما يشدُّ، في لغة القرآن الكريم، عن قواعد النحو؛ فإن الموقف، عندهم إزاءه، على وجهين:

- الإصرار على رده إلى قوانين النحو بشتى إمكانات التأويل المتاحة.

- التماس تفسيره من خارج المنظومة النحوية؛ كالحمل على لهجة عربية، مثلاً.

والحمل على الوجه الأول، هو التوجيه النحوي، والحمل على الثاني، هو التوجيه اللغوي، واللغة أوسع من النحو؛ بما هي أشمل للهجات العرب، والنحو أضيق بما هو محصور في المطرد الذي نمثله لغة فرّيش خير تمثيل، والقرآن فرسي اللسان، في غالبه، وشدت فيه مواضع فجاءت على غير لهجة فرّيش، فاضطرب الرأي بين حملها على المطرد الموافق للغة فرّيش، وبين حملها على إحدى لغات العرب، بما صح أن في القرآن منها شيئاً كثيراً، واضطراب الرأي في هذا قضى بأن يكون منه المتبوع، ومنه المدفوع، والمرجع في قرز ذلك هو أصول التفسير اللغوية، والبيانية، وقواعده الثقافية؛ ذلك لأن حمل الشاذ، الذي هو لهجة، على موجب القانون النحوي، معيب بأمرين:

1- تحكيم أصول لهجة في لهجة أخرى، وهو مرفوض عند النحاة أنفسهم؛ لأن المقرّر عندهم "أن كل لهجة أصل بذاتها".

2- تقديم مقتضى النحو على مقتضى التفسير، وهو قلب للوضع بجعل الوسيلة غاية، والغاية وسيلة.

وفي هذا البحث اجتهاد في مسألتين، في سبيل تصحيح الوضع بدعم مشروع أصول البيان في فهم الخطاب القرآني وتأويله، وذلك عبر بيان حدود العلوم النحوية، ومُنْتَهَاهَا في فهم القرآن وتأويله، وإظهار كيف تكون أصول البيان المرجع الأساس في قرز المتبوع عن المدفوع من توجيهات النحويين للشاذ في لغة القرآن الكريم.

والغاية الكبرى هي إفهام كل صاحب فن، واختصاص علمي أن البحث في القرآن هو من باب القول في كلام الله تعالى قبل كونه اجتهاداً في فقهه، وتخصّصه؛ فإن فهم هذا، وإدراك المراد منه هو فاتحة ضرورة لبناء أصول البيان في فهم الخطاب القرآني وتأويله.

1/ المسألة الأولى: قال الله تعالى، في القصة عن فرعون يصف موسى وهارون، وما أظهر له من المعجزة: (إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكَ مِنْ أَرْضِكَ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكَ الْمُتْلَى) [طه: 63].

والشاهد في (هذان)، والشاهد فيه هذه الألف التي هي علامة للمرفوع من المتلى، وهي هنا فيما حقه النصب، وعلامة النصب الباء، فكان القياس: (إن هذين)، قال في الألفية:

و(ذَان) (تَان) لِلْمُتَنِّي الْمُرْتَفِع * (1)

والهاءُ حرفٌ للتنبية⁽²⁾، ويقالُ في تنبيه (ذا) ذان، فيلتنى ألفان؛ ألف (ذا)، وألفُ التنبيه، فتحذفُ إحداهما، واختلَفَ في أيَّهما تحذف، وسيأتي في موضِعِه:
وقد جاءوا في توجيهِ هذا بأقوالٍ، منها:

- **القولُ الأَوَّلُ:** أَنْ (إِنَّ) جوابيةٌ، بمعنى (نعم)، فجعلوها حرفاً هاملاً، فارتفع (هذان) بالابتداء؛ لخروج (إِنَّ) عَنْ أَنْ تكونَ عاملةً ناصبةً، وأيدوه بقولِ الشَّاعر: [مجزوء الكامل]

بَكَرَ الْعَوَائِلُ فِي الصَّبُو * ح يَلْمَنِّي وَالْوَمُ هُنَّةُ

ويَقْلُنْ شَيْبٌ قَدْ عَلَا * ك، وَقَدْ كَبُرَتْ فَقُلْتُ: إِنَّهُ (3).

ويقولُ ابنُ الزَّبير، لَمَنْ قَالَ لَهُ: "لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ" قَالَ: إِنَّ وَرَاكِبَهَا؛ يريدُ: نعم، وراكِبَهَا.

ورَدُوا الاستدلالَ بالبَيْتِ بِكَوْنِ (إِنَّ) فِيهِ نَاصِبَةٌ، والهاءُ اسمها، لا للسكِّت، وخبرُها في تقدير: إِنَّهُ كَذَلِكَ.

وأما قولُ ابنِ الزَّبيرِ فغيرُ جائزٍ فيه ذلك؛ لأنَّ فيه حذفاً لجزئِي (إِنَّ)، وهو غيرُ جائزٍ، كما رأوا جعلَ (إِنَّ) بمعنى (نعم) ضعيفاً لقلَّةِ وروده، وعلى التَّسليمِ لثبوته لم يَرَوْا لها وجهاً في هذا الموضعِ لعدمِ تقدُّمِ ما يقتضي استعمالها⁽⁴⁾. كما رُدَّ هذا بأنَّ اللامَ في الخبرِ هي المُسمَّاةُ المُرحَلَّةُ، وقيل: يجوزُ أَنْ تكونَ زائدةً كما زيدتُ في قولِ الشَّاعر: [الرجز]

أُمُّ الْخَلِيسِ لِعَجْوَرٍ شَهْرِيَه * تَرْضَى مِنَ اللَّحْمِ بَعْظَمَ الرَّقْبِيَه.

وقولِ الشَّاعر: [الكامل]

خَالِي لِأَنْتَ، وَمَنْ جَرِيْرٌ خَالُهُ * يَنْلِ الْعُلَا وَيُكْرِمُ الْأَخْوَالَ (5)

أو أَنَّها، على التَّسليمِ بأنَّها للتوكيد، داخلةٌ على مبتدأ محذوف؛ أي؛ (إِنَّ هَذَانِ لِيهِمَا سَاحِرَانِ)، فلمْ تدخلْ على خبرِ المبتدأ، ورأه الرَّجَّاجُ، وعرضه على المُبرِّد وغيره، وقبَّله، وذكر له أَنَّهُ أَجودُ ما سَمِعَ في هذا⁽⁶⁾.

(1) متن الألفية، ص: 32 .

(2) معاني الحُرُوفِ، للزُّمَّاني، ص: 69.

(3) البَيْتُ لعبدِ الله بنِ قيسِ الرُّقَيَّاتِ، ديوانه: 66. وهو من شواهدِ كتابِ سيبويه، 151/3 و 162/4، على أَنْ ما ينبغي القَطْلُ إليه في حقِّ سيبويه، أَنَّهُ قد ساقَ البَيْتَيْنِ لتصحیحِ مجيء (إِنَّ) للجوابِ، في كلامِ العرب، ولم يَرِدْ على ذلك، فهو لَمْ يُوجَّهْ بهما الآيةُ التي تُنظَرُ هنا فيها، فإنَّ ذلك من صنيعِ مَنْ تلاءَمَ من النُّحاةِ، واللُّغويين، والمُفسِّرين، وهذا مغناه أَنَّ سيبويه كان على وَجْهِ تَأْمٍ بالحدِّ بينِ نهايةِ النَّحوِ، وبدايةِ التَّفْسِيرِ.

(4) يُنظَرُ: رُوحُ المَعَانِي، للألُّوسِي، م، 8، 741/16.

(5) معاني القرآنِ وإِعْرَابُه، للزُّجَّاجِ، 296/3.

(6) معاني الزُّجَّاجِ، 296/3. وخرانَةُ الأَدَبِ، 130/3، وَفَهْمُ اللُّغَةِ، للثَّعَالِبِيِّ، ص: 357.

وحملوه على غير هذا، بأن جعلوا دخول اللام على خير (إن)، وإن لم تكن الناصبة، لشبهها بالناصبة لفظاً⁽¹⁾، ورأوا في دخول اللام على الخبر بعداً؛ لأنه خاص بالشعر⁽²⁾، لكن الألوسي أيده بدخولها عليه برواية الترمذي، وأحمد، وابن ماجه: (أَغْبَطُ أَوْلِيَائِي عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِي)، وجعله أصدق شاهد في المسألة، ولكن هؤلاء الأئمة زووه بدخول (إن)، لا كما زعم الألوسي⁽³⁾.

وأما في قراءة (إن هذان)، بتسكين نون (إن) فهي النافية، واللام بمعنى (إلا)، والمعنى: (ما هذان إلا ساحران)⁽⁴⁾، وصححه الأزهرى⁽⁵⁾، ورأى مكّي بن أبي طالب القيسي أن في جعل اللام بمعنى (إلا) ادعاءً أنكره البصريون⁽⁶⁾.

- **القول الثاني:** أن (إن) عاملة، مفيدة للتوكيد، لكن اسمها ضمير الشأن المحذوف، والتقدير: (إنه هذان)، والجملة (هذان لساحران) خبرها⁽⁷⁾، وحسنه مكّي مع احترازه بكون دخول اللام على الخبر، هنا، بعيد⁽⁸⁾، ولم يعلق الزجاج عليه، واكتفى بعزوه لقدماء النحويين⁽⁹⁾، وروى الألوسي أنهم ضعفوه بأن ضمير الشأن موضوع للتقوية، وما كان كذلك لا يناسبه الحذف، وحكموا على ما روي في حذفه بالضرورة والشذوذ⁽¹⁰⁾، وأنه ليس حذفه، هنا، كحذفه من أن المفتوحة المحققة؛ لأن الكلام معها مبني على التخفيف، ولو ردّ الضمير لزم تشديد النون؛ لأن الضمير يردّ الأشياء إلى أصولها⁽¹¹⁾.

وعلى التسليم له يظل بحث دخول اللام، وقد جعلها أبو حيان فارقة بين (إن) المحققة و(إن) النافية؛ فصعّف بذلك أن تكون نافية⁽¹²⁾.

(1) رُوح المعاني، م8، 742/16.

(2) مُشْكَلُ إعراب القرآن، لمكّي بن أبي طالب القيسي، ص: 439.

(3) زوَاهُ التَّرْمِذِيِّ فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي الْكِفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ، (حديث رقم: 2347)، ص: 431، وزوَاهُ ابْنِ مَاجَةَ بِلَفْظِ (إِنْ أَغْبَطَ النَّاسَ عِنْدِي

مُؤْمِنًا)، بغير لام، في "باب مَنْ لَا يُؤَيِّدُهُ لَهُ"، (حديث رقم: 4117)، ص: 428.

(4) حُجَّةُ الْقُرَّاءَاتِ، لِابْنِ زَنْجَلَةَ، ص: 456.

(5) مَعَانِي الْقُرَّاءَاتِ، ص: 310.

(6) مُشْكَلُ إعراب القرآن، ص: 440.

(7) رُوحُ الْمَعَانِي، م8، 742/16.

(8) مُشْكَلُ إعراب القرآن، ص: 440.

(9) مَعَانِي الْقُرَّانِ وَإِعْرَابُهُ، 295/3.

(10) رُوحُ الْمَعَانِي، م8، 742/16.

(11) رُوحُ الْمَعَانِي، م8، 742/16.

(12) التَّهْذِيبُ الْمَادِي، لِأَبِي حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، 427/2.

- **القول الثالث:** أَنْ (إِنْ) مع تشديدها مُلغاة، حملاً لها على المُخَفَّفَة في عملها، فكما أَعْمَلُوا المُخَفَّفَة أَهْمَلُوا المُشَدَّدة، أو أَنْ إهمالها من بابِ الحَطِّ مِنْ رُتْبَتِهَا؛ فَإِنَّ عَمَلَهَا ليس لها على الأصالة، إنما لِشَبَّهها بالفعل، وما بعدها مُبْتَدَأٌ وخبر، وَيَرِدُ بحثُ دخولِ اللَّامِ على ما تقدّم، وعَزَاهُ الألويسيُّ لِلرُّمَانِي (1)، وَلَمْ أجدْه (2).

- **القول الرابع:** وهو قولٌ نقلَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ في اللِّسَان، قال: "وَإِنْ تَنَبَّتَ (ذَا) قَلَّتْ: (ذَان)؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ اجْتِمَاعُهُمَا لِسُكُونِهِمَا، فَتَسْقُطُ إِحْدَى الأَلْفَيْنِ، فَمَنْ أَسْقَطَ أَلْفَ (ذَا) قرأ "إِنَّ هَذَيْنِ لِسَاحِرَانِ" (3)، فَأَعْرَبَ، وَمَنْ أَسْقَطَ أَلْفَ التَّنْبِيَةِ قرأ "إِنَّ هَذَانِ لِسَاحِرَانِ"؛ لِأَنَّ أَلْفَ (ذَا) لَا يَقَعُ فِيهَا إِعْرَابٌ" (4).

وَأَبَاهُ ابْنُ بَرِّي بِأَنَّ أَلْفَ التَّنْبِيَةِ إِنَّمَا زِيدَتْ لِمَعْنَى، وما زيدَ لِمَعْنَى لَا يَجْمَلُ به الحذفُ (5).

- **القول الخامس:** وهو أَنْ تكونَ على لغةٍ قومٍ من العرب، وهم بنو الحارثِ بنِ كعبٍ، وغيرهم من كِنَانَةِ؛ كخثعم، وبنو العنبر، وبنو الهجيم، ومُرَادٍ، وعُدْرَةَ (6)؛ فَإِنَّهم يَأْتُونَ بِالمُنْتَى على صورةِ الألفِ حيثما وقع من الإعراب، فيقولون: جاء الزيدان، ورأيتُ الزيدان، ومَرَزْتُ بالزَيدان، قال شاعرهم: [الطويل]

تَرَوَدَ مِنَّا بَيْنَ أُنْدَانِهِ ضَرْبَةً * دَعْتَهُ إِلَى هَابِي التُّرَابِ عَقِيمٌ (7)

كَمَا أَنشَدُوا: [الطويل]

فَأَطْرَقَ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ، وَلَوْ رَأَى * مَسَاغًا لِنَابَاهُ الشُّجَاعُ لَصَمَّمَا (8)

وغيرَ هذا، ومُفَادُهُ أَنَّ الآيَةَ محمولةٌ على لغةٍ من لغاتِ العرب، وفي القرآنِ مِنْ لغاتِ العربِ الكثير.

وهذا التوجيهُ، هو عند أهلِ العلمِ، في واحدةٍ من مَرْتَبَتَيْنِ:

- إِنَّهُ أَجُودُ الأَقْوَالِ؛ فقد اكتفى به أبو حَيَّانٍ في النَّهْرِ المَادَّة (9)، فدلَّ على الاختيار، والكَرْمَانِيُّ في مَفَاتِيحِ الأَغَانِي (1)، وردَّ به الرَّجَّاجُ أقوالَ غيره بأنَّ وصفَ ناقله بأنه رأسٌ في رواية اللُّغَةِ (2)، وقَدَّمَهُ مَكِّيٌّ

(1) رُوحُ المَعَانِي، م، 8، 743/16.

(2) مَعَانِي الخُرُوفِ، ص: 123.

(3) قرأ بها أبو عمرو بنُ العلاء، يُنظَرُ: الجامع، 157/11، ومَعَانِي القِرَاءَاتِ، ص: 310، وَرُوحُ المَعَانِي، م، 8، 744/16.

(4) لِسَانُ العَرَبِ، 03/5.

(5) لِسَانُ العَرَبِ، 03/5.

(6) النَّهْرُ المَادَّة، 427/2، وَرُوحُ المَعَانِي، م، 8، 743/16.

(7) مُشْكَلُ إِعْرَابِ القُرْآنِ، ص: 439، وَنَسَبُهُ إِلَى هُوَيْرِ الحَارِثِيِّ، يُنظَرُ: لِسَانُ العَرَبِ، مَادَّة (هبا)، وهمع الهوامع، 40/1، وَشَرْحُ المَفْصَلِ، 128/3.

(8) مَعَانِي القُرْآنِ وإِعْرَابِهِ، 295/3، وَالبَيْتُ لِلْمُتَمَسِّسِ، يُنظَرُ: شَرْحُ المَفْصَلِ، 128/3، وَلِسَانُ العَرَبِ، مَادَّة (صمّم)، وَالنَّهْرُ المَادَّة، 427/2، وَمَعَانِي القِرَاءَاتِ، ص: 311. وَمُشْكَلُ إِعْرَابِ القُرْآنِ، ص: 439.

(9) النَّهْرُ المَادَّة، 427/2.

فصدّر به أقوال التوجيه⁽³⁾، وصرّح به الألويسي، فقال: "وهو أجود الوجوه وأوجهها"⁽⁴⁾.

• إنّه ثاني أجود الأقوال؛ وهو عند الزجاج؛ فقد قدّم عليه رأياً له رآه، وهو المصير ب (إن) إلى معنى (نعم)، وجعل اللام داخلّة على مُبتدأ محذوف؛ أي: (لهما ساحران)، قال بعد أن أظهر قوله، وزكاه برضا المبرد والجمهوري، عنه: "والذي يلي هذه (يشير إلى كلمته في التخرّيج) في الجودة مذهب بني كنانة في ترك ألف التثنية على هيئة واحدة"⁽⁵⁾.

والذي نراه، والله تعالى أعلم بالصواب، أنّ الحمل على اللغة الكنانية أولى ما في المسألة، وأنّ ما سيواته جميعه من خلل منهجي كبير في بحث لغة القرآن الكريم، وذلك من وجهين أساسيين:

- **أولهما:** تحكيم الضيق في الواسع؛ على معنى تحكيم قواعد النحو، مع انحصارها في مستوى الاطراد، وهو بعض اللغة، وإن كان بعضها الغالب، والمقرّر عندهم أنّ قواعد النحاة أضيّق من كلام العرب، وأنّ شيوخ القاعدة لا يعني مطابقتها لسلك اللغة⁽⁶⁾؛ فمفهوم الإصرار على توجيه الآية من داخل المنظومة النحوية يقع على الضدّ من التسليم لكون الحكم على لغة القرآن بالقرشية حكماً أغلياً، لا إطلاقياً⁽⁷⁾. ويفسر هذا الإصرار الميل إلى إرضاء أصول الصنّاعة النحوية على حساب المعرفة اللغوية.

لذا، فالأيسر من كلّ أقوالهم، والأدنى للتسليم، هو الحمل على لغة بني الحارث بن كعب، كما تقدّم؛ لأنّ تفسير الآية واقع في اللغة، لا في النحو.

وأما قول الزجاج بأجودية رأيه، فمفهومه حمل القرآن على النحو، لا على اللغة، وإنّ بدا له أنّ رأيه مُركّب من إمام، أو إمامين جليلين، فهي تزكية فيها مرصاة لأصول الصنّاعة النحوية، لا مرصاة فيها لأصول التفسير عامة، وأصول التفسير اللغوية منها خاصة؛ وذلك على هذا البيان:

• لم نر في علماء الوجوه والنظائر، والكليات من قرّر أنّ كلّ (إن)، في القرآن، هي بمعنى التوكيد ثم استثنى التي في آية طه، هذه.

• ظهروا انحراف هذا التخرّيج على أصل معتبر، وهو مراعاة عادة القرآن في الخطاب، وقد جرت كلّ (إن)، في القرآن، لمعنى التوكيد، وخروجها، في هذا الموضوع، عن عادة جريانها

(1) مفاتيح الأغاني، ص: 273.

(2) معاني القرآن وإعرابه، 295/3.

(3) مشكل إعراب القرآن، ص: 439.

(4) روح المعاني، م743/8، 16.

(5) معاني القرآن، 296/3، وينظر: معاني القراءات، ص: 311، هذا، وقد قال السيوطي، بعد أن حكى الأقوال في المسألة: "وظهر لي وجه

آخر، وهو أنّ الإتيان بالألف لمناسبة (ساحران يُريدان)؛ كما نؤمن (سلاسلاً) لمناسبة (أغلاًلاً) [الإنسان: 04]، ومن سبباً لمناسبة (بنياً)

[النمل: 22]. ينظر: الإتيان، 226/2، وهو قول حريّ القبول من وجه، وبالتّرك، من آخر؛ فأما قبوله فليقباه على جعل (إن) للتوكيد،

وأما تركه فليعدم أخذه من سبيل الاستدلال بأيّ الأعراف والشعراء.

(6) تمام حستان، رائداً لغويّاً، ص: 37، والقاعدة اللغوية، ص: 21.

(7) من القضايا الكبرى في القراءات القرآنية، د. محمد حسن حسن جبل، ص: 19.

فيه، مُفْتَقِرٌ إِلَى الدَّلِيلِ، والخِلافُ المحْكِيُّ في توجيهاها دليلٌ على افتقارها إلى الوضوح المُعْنِي عن الدليل، قال الدكتور محمدُ سعدُ الخطيبُ، في تعريف (عادة القرآن): "هُوَ تَكَرُّرُ وِرْوِدِ لَفْظٍ، أو تركيبٍ أو أسلوبٍ، في القرآن ليُدلَّ، غالباً، على معنى مُعَيَّنٍ، وقولنا "غالباً" يُشير إلى أن مخالفة العادة مرةً، أو مرّتين، لا يَفدُحُ فيها، لكنّ هذه المخالفة لا تُعْتَبَرُ إلا إذا دلَّ عليها دليلٌ أو كانت من الوضوح بحيث لا تحتاج إلى دليل" (1).

وليست إن، هنا، عند من يخرجها إلى معنى (نعم)، في انفرادها، كمثل كلمة (ضيزى)؛ فإن كلمة ضيزى هي من ظهور المعنى بحيث لا يقع فيها اختلاف، ولم يكن بها إشكالٌ يدفعه التخريج، إنما نظروا في سير استخدامها، في ذلك الموضع، من سورة النجم، خاصة، وكل كلمة انفردت في لغة القرآن فانفرادها يُفسرُ ظهور معناها بما يُعني عن التخريج، وعلى طلب التأكيد في استعمالها.

كما لا يخفى أن الإجحاف بأصل مراعاة عادة القرآن الكريم، هو إجحاف بأصل أصول التفسير وهو تفسير القرآن بالقرآن (2).

• في تخريج الزجاج، وتخريج غيره، انحراف عن أصل ثانٍ، هو حمل الخطاب القرآني على الإفهام والتفهيم، لا على التعمية والتلبيس، والتعمية في حمل (إن) على معنى (نعم) حاصلة من وجوه، منها مثلاً:

- خروجها عن العادة بغير دليل مُبين.
- بناء التخريج على المعنى الإفرادي، لا التركيبي؛ فإنه، وإن سئل لمجيئها، في كلام العرب، بمعنى (نعم)، فإن السياق لا يساعد عليه؛ لأنه لم يتقدم في الكلام ما تكون هي جواباً له، والإخلال بالسياق إجحافٌ بواحدٍ من أصل أصول التفسير كذلك، يقول الدكتور بوردع: "يقتضي منهج التفسير اللغوي السياقي ألا يقتصر المُفسر على دلالة الكلمة المفردة، بل يجاوزها إلى تركيب الكلام" (3).

وأما ما ذهبوا إليه من تضمين الكلام المتقدم عليها ما يقتضي استعمالها فيه من التكلف ما تمجبه بلاغة القرآن لبعده (4)، وهذا التكلف يُظهره أن جعل (إن) بمعنى (نعم) مما فيه تشويش

(1) مفاتيح التفسير، 581/2.

(2) يُنظر: تفسير القرآن بالقرآن، ص: 158.

(3) منهج السياق في فهم النص، ص: 38، والخطاب القرآني ومناهج التأويل، ص: 185، والنص الشرعي وتأويله، صالح سبوعي، ص: 52

و 72.

(4) روح المعاني، م، 8، 741/16. يقول الدكتور محمد أبو موسى: "الإعراب يعني العلاقة، ولحمة النسب بين الكلمات في الجملة الواحدة، وإذا صحت العلاقة الإعرابية، واستقامت في ذوق النحو، فهي تلك المناسبة الصحيحة التي يرضاها ذوق البلاغة ... والذين يرضون أن النحو لا يعنيه من هذا إلا أن تُصنَّب حركات الأواخر، لا يفهمون النحو؛ لأن النحو الذي يعرفه علماء هذه الأمة، هو النحو الذي يبحث منطلق اللسان، ويُحلل ضروب العلاقات بين كلماته، ويُشرِّح سلفية الأمة المنعكسة في هذا البناء الإعرابي المُعْجَب". **دلالات التراكم، دراسة بلاغية**، ص: 268، ويُنظر: **أصول التحليل النحوي** لآيات القرآن الكريم، **الاحتياط من تفكيك نظم القرآن نموذجاً**، د. محمد عبد اللطيف الخطيب (ضمن بحوث المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلموه، فاس، 2015)، 707/2.

على الفهم بعدم تبيين المناسبة بينها وبين ما تقدمها، والعمل بمبدأ المناسبة أحد الأصول المُعتبرة كذلك، يقول الدكتور بودرع: "ويتصل بمراعاة المناسبة علاقة الانسجام في الكلام، وهو شدة تماسك أجزائه حتى يتحدّر تحدّر الماء المُسجَم"⁽¹⁾، فلو كان في تحمّل (إن) معنى الجواب تحدّر كتحدّر الماء ما كان من داع إلى تبيين ما يسوّغ استعمالها باعتبار ما تقدمها من الكلام، فكل ذلك مما فيه إخلال بمفهوم الشبكة التركيبية للكلمة القرآنية⁽²⁾.

• على أنا ترى أن أخطر ما في جعل (إن) جوابية أزوراره عن أعظم أصول التفسير، وأغلاها مقاماً؛ وهو أصل تفسير القرآن بالقرآن، وهذا بيانه، بحول الله:

- إنه قد قصّ القرآن الكريم عن لقاء موسى، وفرعون وسحرته، في غير هذا الموضع؛ فقال تعالى في الأعراف، على لسان المَلأ، من قوم فرعون: (فألقى عصاه فإذا هي ثعبانٌ مُبينٌ * ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين * قال المَلأ من قوم فرعون إن هذا لساحرٌ عليم * يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون) [الأعراف: 107-110].

وقال تعالى في الشعراء: (فألقى عصاه فإذا هي ثعبانٌ مُبينٌ * ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين * قال للملأ حوله إن هذا لساحرٌ عليم * يريد أن يخرجكم من أرضكم بسحره فماذا تأمرون) [الشعراء: 32-35].

والقصة، في المواضع الثلاث واحدة، وفي موصوف واحد، في موقف واحد، فهو إما أن تكون (إن) مؤكدة في كل، أو جوابية في كل، فالموضعان اللذان في الأعراف والشعراء يُرجحان التوكيد على الجوابية، بل يقضيان به قضاء يجعل كل نظر فيها بعده غير قويمة البتة، بل يجعله نظر من لا علم له بأصول التفسير والبيان، ونحن، هنا، نتكلم في العلم، لا في أقدار العلماء⁽³⁾، لذا؛ فإن في هذا التوجيه إخلالاً بالقاعدة الجزئية التي تتعلق بإمكان بيان المفردة بسياق لها أوضح من الأول⁽⁴⁾، من حيث أن استعمالها في التوكيد، في الأعراف والشعراء، أوضح منه في طه، فوجب حمل تفسير موضع طه على موضعي الأعراف والشعراء، والله تعالى أعلم بالصواب.

• وفي وسعنا أن نزيد في وصف هذا التخريج بأنه مخالط لإجفاف آخر بقاعدة ثقافية من قواعد التفسير؛ وهي تتعلق بالتفسير الموضوعي، وإن تكن مما يتفرع على تفسير القرآن

(1) من أصول التفسير اللغوية إلى البناء النصي، 437/1.

(2) من أصول التفسير اللغوية إلى البناء النصي، 438/1.

(3) ينقل السبوطي عن أبي حيان، في الإقتران، قوله: "ولسنا متعديين باتباع جمهور البصريين، بل نبتغ الدليل، الإثقان، 265/2، ويُنظر: القاعدة الأخوية، ص: 20. ويقول ابن جني، في الخصائص: "النحو علم مُنتزَع من استقراء هذه اللغة فكل من فرق له عن

علمه صحبة، وطريق نهجة كان خليل نفسه، وأبا عمرو ففرد الخصائص، 189/1.

(4) تفسير القرآن بالقرآن، د. محمد فجوي، ص: 442.

بالقرآن، ذلك أن فيه هجوماً على تفسير (إن) بأنها للجواب، دون ضمِّ لها إلى الآيات التي هي معه ضمِّن القصّة الواحدة، والمَوْضُوع الواحد⁽¹⁾.

وبعد، فإنَّ مَأْتَى هذا الانحراف، هو تحكيُّم التَّخْصُّصِ والصَّنَاعَةِ في التفسير، وهو من جملة الاتجاهات المُنْحَرَفَةِ في تفسير القرآن الكريم الواجب دَفْعُهَا، كما في عبارة الدكتور محمد حسين الذهبي، يقول: "وأخيراً وجدنا كلَّ مَنْ بَرَعَ في فنِّ مِنَ الفُنُونِ يَغْلِبُ على تفسيره، بصورة واضحة فَنَّهُ الذي بَرَعَ فيه؛ فالنَّحْوِيُّ أكبرُ هَمَّهُ الإعرابُ وسرُّهُ مسائلِ النَّحْوِ وفُرُوعِهِ"⁽²⁾.

وحكِّم ما سبق أنه من قبيل التَّوْجِيهِ النَّحْوِيِّ للشَّاذِّ، في لُغَةِ الْقُرْآنِ الكريم، التَّوْجِيهِ المَدْفُوعُ، لا المَتَّبِعُ، التَّوْجِيهِ الواجبُ تَجَنُّبُهُ، والابتعادُ عنه لِيَصْفُو التفسيرُ مِنْ كُلِّ ما فيه إهدارٌ لأصول البيان فيه، وقواعده النَّقَافِيَّة⁽³⁾.

2/ المسألة الثانية: وهي في قوله تعالى: (وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ). [المُنَافِقُونَ: 10].

والشَّاهِدُ، في الآية، في قوله: (فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ)؛ إذ جاء فيه الفعلُ (أَكُنْ) مجزوماً، وهو المعطوفُ على فعلٍ منصوبٍ بأنَّ المضمرة؛ لمجيئه بعد فاءِ السببية الواقعة في جوابِ الطَّالِبِ⁽⁴⁾، وفيه شذوذٌ عن اطرادِ الاشتراكِ في الحكم بين كلِّ مُتَعَاظِقَيْنِ:

- **القول الأول:** ذهب قومٌ إلى أنَّ (لولا) مُتَضَمِّنَةٌ لِمَعْنَى الشَّرْطِ، أو هي مُفْهَمَةٌ لِمَعْنَى الشَّرْطِ، وإنَّ لم تكن مِنْ أَدْوَاتِهِ، فكأنَّه قال: (إنَّ أَخَّرْتَنِي)، فتكونُ (فَأَصَّدَّقَ) في موضعِ جزم،

(1) يُنظَر: أصلُ تفسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ، مَفْهُومُهُ وَضَوَائِجُهُ، 252/1، ومفاتيح التفسير، 364/1.

(2) الاتجاهات المُنْحَرَفَةُ في تفسِيرِ الْقُرْآنِ، ذَوَائِعُهَا وَدَفْعُهَا، ص: 16 و ص: 39، وإذَا صَحَّ أَنْ نَنْتَهِيَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، فَقَدْ تَعَيَّنَ، مَعَهُ، أَنْ يُقَالَ: إِنَّ حَمْلَ الْآيَةِ عَلَى مَفْهُومِ التَّخْصُّصِ عِنْدَ أَمْنِ اللَّبْسِ، كَمَا فِي مَذْهَبِ الدُّكْتُورِ تَمَامِ حَسَانِ، بَاطِلٌ مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ تَحْكِيمًا لِأَصُولِ لِهْجَةٍ فِي لِهْجَةٍ أُخْرَى، أَوْ لِحَرْفِهِ وَاحِدَةً مِنْ قَوَاعِدِ التَّوْجِيهِ الَّتِي "لَا تَجِيزُ الرَّدَّ إِلَى غَيْرِ أَصْلِهِ" وَالْمَعْلُومُ أَنَّ "كُلَّ لِهْجَةٍ أَصْلٌ بِذَاتِهَا"، وَالْقَوْلُ بِالتَّخْصُّصِ هُوَ مَفْهُومٌ مَحْصُورٌ ضِمْنَ اللَّهْجَةِ الْوَاحِدَةِ، وَالدُّكْتُورُ تَمَامٌ مَحْجُوجٌ، فِي هَذَا، بِمَا قَرَّرَهُ، هُوَ نَفْسُهُ، فِي كِتَابِهِ: الْأَصُولُ، ص: 167، وَيُنظَر: الْعَرَبِيَّةُ مَعَهَا وَمِثْلُهَا، ص: 234، وَالبَيِّنَاتُ فِي رَوَائِعِ الْقُرْآنِ، 257/1.

(3) هَذَا، وَقَدْ بَدَّ السُّيُوطِيُّ رَأْيِي يُقَالُ، بَعْدَ أَنْ حَكِيَ أَقْوَالاً فِي الْمَسْأَلَةِ: "وظَهَرَ لِي وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ الْإِثْبَانَ بِالْأَلْفِ لِمُنَاسَبَةِ (سَاجِرَانَ يُرِيدَانِ)؛ كَمَا نَوَّنَ (سَاسِلًا) لِمُنَاسَبَةِ (أَعْلَالًا) [الإنسان: 04]، وَمِنْ سَبَبٍ؛ لِمُنَاسَبَةِ (بِنِي) [النمل: 22]. الْإِتْقَانُ، 226/2، وَهُوَ قَوْلٌ حَرِيٌّ بِالْقَوْلِ مِنْ وَجْهِ، وَبِالتَّرْكِ، مِنْ آخَرٍ؛ فَأَمَّا قَبُولُهُ فَلِقِيَامِهِ عَلَى جَعْلِ (إِنَّ) لِلتَّوْكِيدِ، وَأَمَّا تَرْكُهُ فَلِعَدَمِ أَخْذِهِ مِنْ سَبِيلِ الْاسْتِدْلَالِ بِآيَاتِي الْأَعْرَافِ وَالشُّعْرَاءِ، كَمَا يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بَأَنَّ لَمْ تَرَ فِي أَمْتَلَةِ الْإِثْبَاعِ وَالْمُنَاسَبَةِ، أَوْ غَيْرِهَا مِمَّا يَصْطَلِحُونَ بِهِ لِلْمُشَاكَلَةِ اللَّفْظِيَّةِ، مَا يُمَكِّنُ أَنْ تُحْمَلَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ، وَوَجِبَ مُرَاعَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؛ لِأَنَّ الْعُدُولَ عَنِ الْأَصْلِ مَضْبُوبٌ بِضَوَائِجِهِ، حَتَّى إِنَّ مِنْ أَصُولِ التَّحْلِيلِ النَّحْوِيِّ أَنَّ "الخُرُوجَ عَنِ الْقَاعِدَةِ خَاضِعٌ لِقَاعِدَةٍ". وَيُنظَر: أَصُولُ التَّحْلِيلِ النَّحْوِيِّ لِآيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، "الِاخْتِيَابُ مِنْ تَفْكِيكِ نَظْمِ الْقُرْآنِ نُمُونًا"، د. مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْخَطِيبِ (ضِمْنَ بُوْحُوثِ الْمُؤْتَمَرِ الْعَالَمِيِّ الثَّلَاثِ لِلْبَاحِثِينَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَعُلُومِهِ، فَاس، 2015)، 707/2، كَمَا يَتَّبَعِي مِلْحَظَةً أَنَّ فِي الَّذِي مَثَّلَ بِهِ السُّيُوطِيُّ رُجُوعاً إِلَى الْأَصْلِ، وَبِئْسَ كَذَلِكَ الَّذِي فِي (إِنَّ هَذَا)، يُنظَر: البُرْهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، 305/1.

(4) مُشْكَلٌ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ص: 626.

وعلى الموضع جاء عطف (أكن)، فمن هنا كان جزمه، ولولا الفاء لقال: إن أخرتني أصدق وأكن، وهو قول أبي علي⁽¹⁾ والزجاج⁽²⁾ وقد استدلوا له بقول الشاعر: [الوافر]
فأبْلُونِي بِلَيْتِكُمْ لَعَلِّي * أَصَالِحُكُمْ، وَأَسْتَدْرِجُ نَوِيًا⁽³⁾

فقد عطف (أستدرج) على موضع (أصالحكم)، ولكن لو لم يكن (لعلّي)؛ لأنّ المعنى فأبْلُونِي أَصَالِحُكُمْ⁽⁴⁾.

- **القول الثاني:** وهو للخليل، فيما حكاه عنه سيبويه، وقد جعلته ثانياً مع تقدّم قائله وناقله عنه، وجلالة قدرهما؛ لأنّه كالتقصّ للأول، فقال: هو على توهم الشرط الذي يدلّ عليه التّمّي لأنّ الشرط غير ظاهر، ولا يُقدّر حتى يُعبّر العطف على الموضع⁽⁵⁾.
واستفبح الألويسيّ التّعبير بالتوهم، ورأى أنّ قول أبي عليّ، والزجاج، محمولٌ على توهم أنّ مَوْضِعَ (فأصدق) مَوْضِعَ جَزْمٍ، وأنهما قالا بذلك، ولم يُعبّر بالتوهم فراراً من فُبحه⁽⁶⁾.
والظاهر في القولين ربطهما بمفهوم التوهم، وهو ما يستدعي الكلام فيه، وفي ما قرره النحاة له من الأحكام:

• **مفهوم التوهم:** هو واحدٌ من السبل التي ارتضاها النحاة لتخريج كلّ كلامٍ لا يستقيم على قواعدهم، وقوانينهم، وقد قيل في تعريفه: "هُوَ تَخِيلٌ وَجُودٍ مَا يَقْتَضِي نَطْقاً مُعَيَّناً، وَجَرِيَانُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ تَخِيلٌ خُلُوِّ الْمَوْضِعِ مِمَّا يَقْتَضِي ذَلِكَ"⁽⁷⁾.
وذكره ابن هشام، وجعل له شرطين: شرطاً لصحّته، وشرطاً لحسنه؛ فأما شرطُ صحّته، فهو صحّة دخول العامل المتوهم، وأما شرطُ حسنه، فهو كثرة دخوله هناك⁽⁸⁾.

فمِمَّا رَوَوْا لِحُسْنِهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ: [الطويل]

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكٌ مَا مَضَى * وَلَا سَابِقٌ شَيْئاً إِذَا لَمْ يَكُنْ جَائِئاً⁽⁹⁾

فقد عطف (سابق) على (مُدرك) بتوهم دخول الباء عليه؛ لكثرة دخولها على خبر (ليس).
ومِمَّا رَوَوْا لِفُبحِهِ قَوْلُ الْآخَرِ: [المتقارب]

(1) الحجّة للقراء السبعة، 415/2.

(2) معاني القرآن وإعرابه، 139/5، ومفاتيح الأغاني، ص: 401.

(3) معاني القراءات، ص: 519.

(4) معاني القراءات، ص: 519.

(5) الكتاب، 83/1، وروح المعاني، م، 14، 417/27.

(6) روح المعاني، م، 14، 417/27.

(7) التوهم، دراسة في كتاب سيبويه، د. راشد أحمد جزاري، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، العدد 66، السنة 17، 1999، ص: 76.

(8) المغني، 97/2، وشرخ التسهيل، 186/1.

(9) ديوانه، ص: 106.

وما كُنْتُ إِذْ نَبِيبٍ * وَلَا مُنْمِسٍ فِيهِمْ مُنْمِلٌ⁽¹⁾

فقد عطفَ (منمِسٍ) على (ذا)، وهو منصوبٌ، توهُماً لدخولِ الباءِ عليه؛ أي: وما كُنْتُ بذي نيبٍ، ولكنّه قبيحٌ، في هذا، لِقَلَّةِ دخولِ الباءِ على خبر (كان).
ثم إنَّ الخليلَ هو أَوَّلُ مَنْ وَجَّهَ على التَّوهُمِ؛ ذلك فيما حكاه عنه سيبويه، وقد سأله عن الآيةِ نفسها⁽²⁾.

وقد استُخدمَ سيبويه نفسه هذا المُصطلحَ في توجيهِ الكلامِ الذي لا يستقيمُ على قواعدِ النُّحاة، كما سار على ذلك مَنْ تلاه مِنَ النُّحاة⁽³⁾.

• الخلافُ في وُقوعه: واضطربَ العلماءُ في القولِ به، وفي وُقوعه في القرآنِ الكريمِ، وتحرَّجَ المانِعونَ مِنْ أَنْ يُثَبِّتُوا في القرآنِ مِنْهُ شيئاً، واستبدلوا به مُصطلحَ (الحملُ على المعنى)⁽⁴⁾، تَأدُّباً، وفراراً مِنْ إِفهامِهِ معنى الغلطِ؛ إذ هو كذلك عِنْدَ بعضِهِمْ⁽⁵⁾.

• والحقيقةُ أَنَّا نحبُّ أَنْ نبنِي مُناقشتنا لهذا التَّوجيهِ باعتمادِ مفهومِ القائلينَ به، وشُرُوطِهِمْ فيه، فَإِنَّا وَإِنْ سَلَّمْنَا لوقوعِ التَّوهُمِ في القرآنِ لوقوعِهِ في نظامِ اللُّغَةِ التي نزلَ بها، وأَنَّهُ، بهذا الاعتبارِ، ممَّا لا حرجَ فيه؛ لِأَنَّهُ مفهومٌ لغويٌّ لا إيماني، فَإِنَّا لا نُسَلِّمُ لِأَنَّ يَكُونَ في القرآنِ مِنْهُ شيءٌ لا اعتبارَ خاصَّ بالقرآنِ مِنْ جِهَةٍ ما يَنْبَغِي لِتفسيرِهِ، وقواعدِ فهمِهِ، لِأَنَّهُ يَسَلِّمُ نَحْوِيّاً أَنْ يُقَالَ (إِنْ أَحْرَتَنِي إِلَى أَجْلِ قَرِيبٍ أَصَدَّقْتُ وَأَكُنُّ)، لكنّه لا يَسَلِّمُ مع مُرادِ القرآنِ الكريمِ، لِأَنَّ القرآنَ لَمْ يَسْتَعْمِلِ الشَّرْطَ، إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ (لولا)، ولولا لَيْسَتْ لِلشَّرْطِ، إِنَّمَا هي لُغَةٌ في الاستفهامِ والخبرِ؛ أَي في الطَّلَبِ والشَّرْطِ، كما يَرى الفراءُ⁽⁶⁾، ولم يُسَمِّ هذه اللُّغَةَ، ومثَّلَ لها بهذه الآيةِ، وبيَّنَ أَنَّ (لولا) في التَّحْضِيضِ بِمَنْزِلَةِ (هَلَا)، وَأَنَّهَا تَنَمَّازُ عَنِ الشَّرْطِ بوقوعِ الاسمِ بَعْدَهَا.

ونبّهَ الدكتورُ محمودُ أحمدُ الصَّغِيرُ إلى أَنَّ الفراءَ لا يُسَمِّي (لولا) بِاسْمِهَا؛ أَي الشَّرْطِيَّةِ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَجْعَلُهَا خَبِراً، لا إِشْءاً⁽⁷⁾، كما لَمْ يَجْعَلِ الرَّمْخَشْرِيَّ جَمَلَتَهَا شَرْطاً، بل في حكمِ الشَّرْطِ⁽⁸⁾.

• والمفهومُ مِنْ هذا الكلامِ أَنَّهُ لا يَلْزَمُ مِنْ رِضا الصَّنَاعَةِ التَّحْوِيَّةِ مُوافَقَةَ مُرادِ الله تعالى مِنْ كَلِمَتِهِ؛ لِأَنَّ القرآنَ يُفسَّرُ بقواعدِ تفسيرِهِ مجتمعةً ضِمْنَ المنهجِ المُتكامِلِ، ولا يُكْتَفَى فِيهِ بِمَقولاتٍ فَنَّ بَعِينَهُ مُفرداً، وتوضَّحُ هذا بِأَنَّ نَسألُ:

(1) لسانُ العرب، مادة (نبيب).

(2) الكتاب، 83/1.

(3) يُنظَرُ مثلاً: التَّوهُمُ عِنْدَ النُّحاة، د. عبد الله أحمد جاد الكريم، ص: 34.

(4) التَّوهُمُ عِنْدَ النُّحاة، ص: 49.

(5) التَّوهُمُ عِنْدَ النُّحاة، ص: 34.

(6) معاني القرآن، 334/1.

(7) الأدواتُ التَّحْوِيَّةُ في كُتُبِ التَّفسيرِ، ص: 292.

(8) الكشاف، 456/2.

- إنا، وإن سلّمنا بأن (لولا)، في المنافقون، واقعة حيث يصح دخول (إن) بدلالة قوله تعالى: (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّوَلَنُكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ). [التوبة:75]، وإن اعتبرنا استواء الموضعين في الصواب اللغوي، فإننا لا نسلّم لاستوائهما في التفسير لأن (لولا) غير (إن).

ونقول في الجواب:

إن دفعنا للقول بالتوهم قائم على قاعدة ثقافية في التفسير؛ هي أن لكل كلمة، في القرآن موقعها الذي لا يصح أن تقع فيه كلمة غيرها؛ لأنها في موقعها مهيأة لإصابة نكتة بيانية، الناس في إدراكها بين رجلين: مُدرك لها، وجاهل بها⁽¹⁾، وهذا القول بالتوهم يقوم على افتراض التساوي بين استعمال (لولا) و(إن)؛ لأجل إرضاء الصناعة التحوية، وغير خاف أن في الإمكان التقريب بين آية التوبة، وآية المنافقون، من غير ما وجه، ما يقضي بأن لكل واحدة سياقاً مغايراً للأخرى، وبه يتضح أن تضمين (لولا) معنى (إن) منظور فيه إلى النحو، لا إلى القرآن، وفيه انقلاب للسائل إلى غايات، وللغايات إلى وسائل، وهو غلط فاحش.

والغلط فيه كائن من جهة جعل المسألة في اللغة، لا في القرآن الذي له أصوله، وقواعده، ومن هذا، فإن هذا التخرّج معيب من كونه تفقهاً في العبارة، لا في معنى العبارة، وهو خلاف ما قرره العلماء من قواعد ضبط علاقة اللفظ بمعناه⁽²⁾، ويُقدّر أن لو أمكن هؤلاء النحاة، والخليل وسيبويه على رأسهم، بلوغ النكتة من استخدام (لولا) لامتنعوا عن أن يصححوا معنى الشرط فيه؛ لأن الألفاظ تبع للمعاني⁽³⁾، والعرب إنما أصلحت الألفاظ للمعاني، وعند النحاة أن "الإعراب فرع المعنى"، ومعنى القرآن يُطلب من قواعده، والعلم بالنحو هو بعض قواعده.

ومن ثم، فاستدلال النحاة بالتوهم، في مثل هذا الموضع، هو صنيع قوم قال ابن تيمية بأنهم: "قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمُنزّل عليه، والمخاطب به...، ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة.... فيسلبون لفظ القرآن ما دلّ عليه، وأريد به، وتارة يحملونه ما لم يدلّ عليه، ولم يرد به"⁽⁴⁾.

والمخرج من هذا التوجيه المدفوع يكون من سبيلين:

• **أولهما:** الاجتهاد في طلب النكتة البيانية في التعبير بالشرط في موضع، وبالعرض في آخر، مما يشبهه في التركيب اللغوي، ولهذا بحث مستقلّ يقوم على مراعاة أصول البيان جميعها.

(1) يُنظر: الإعجاز البياني بين النظرية والتطبيق، د. جفني محمد شرف، ص: 222، ودقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني، ص: 07،

وخصائص التعبير القرآني، وسماته البلاغية، د. عبد العظيم المطعني، 245/1.

(2) النصّ الشرعي وتأويله، د. صالح سبوعي، ص: 73.

(3) الموافقات، للشاطبي، 410/3، ويُنظر: النصّ الشرعي وتأويله، ص: 74.

(4) مقدّمة في أصول التفسير، ص: 47.

- **ثانيهما:** المصيرُ إلى القول بالترخُّصِ عندَ أَمْنِ اللبسِ الذي نادى به الذُّكُورُ تَمَامَ حَسَانٍ⁽¹⁾؛ فَإِنَّهُ أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِالتَّوَهُّمِ مِنْ اعْتِبَارَاتٍ، هي:
 - أَنْ الْقَوْلَ بِالتَّرْخُّصِ يَقِفُ عِنْدَ وَصْفِ الْعِبَارَةِ، وَلَا يَجَاوِزُهَا إِلَى وَصْفِ الْمَعْنَى الْمُعْبَّرِ عَنْهُ، فَيَتْرِكُهُ إِلَى الْمُفَسِّرِ يَطْلُبُهُ بِمِرَاعَاةِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ.
 - أَنْ الْقَوْلَ بِالتَّرْخُّصِ مُوَافِقٌ لِقَاعِدَةِ تَقَافِيَةِ فِي التَّفْسِيرِ، هِيَ ضَرُورَةُ حَمَلِ لُغَةِ الْقُرْآنِ عَلَى أَنْ قَصَدَ الشَّارِعُ مِنْ وَضْعِ الشَّرِيعَةِ الْإِفْهَامَ، لَا التَّلْبِيسَ⁽²⁾، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلتَّرْخُّصِ مِنْ جِهَةِ قِيَامِهِ عَلَى أَمْنِ اللَّبْسِ.
- وقد دَعَا الذُّكُورُ تَمَامَ حَسَانٍ إِلَى الْقَوْلِ بِالتَّرْخُّصِ عِنْدَ كُلِّ كَلَامٍ جَاءَ مُخَالَفًا لِلِقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَجَعَلَهُ مُتَفَرِّعًا عَنْ نَظَرِيَّتِهِ فِي تَطَافُرِ الْقِرَائِنِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ لِإِنْتِاجِ الْمَعْنَى النَّحْوِيِّ، وَيَقُولُ فِي شَرْحِ مَعْنَاهُ: "وَالْمَقْصُودُ بِالتَّرْخُّصِ أَنْ تَكُونَ قَرِينَةً مَا هِيَ تَقْتَضِي الْمَعْنَى وَتُحَدِّدُهَا، وَمِنْ هُنَا تُصْبِحُ قَرِينَةً أُخْرَى فَائِضَةً، وَتَدْخُلُ فِي مَفْهُومِ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ:
- وَحَدَفَ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ ... *

وَنَحْنُ نَظْفَرُ بِالتَّرْخُّصِ وَنَجِدُهُ فِي مُخْتَلَفِ الْقِرَائِنِ فَلَا تَنْجُو مِنْهُ آيَةٌ وَاحِدَةٌ إِذَا كَانَ اللَّبْسُ مَأْمُونًا مَعَ إِهْمَالِهَا"⁽³⁾.

ثُمَّ مَضَى الْأَسْتَاذُ يُجْرِيهِ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ، عَلَى أَنَا، وَإِنْ حَمَدْنَا لَهُ اجْتِهَادَهُ فِي وَصْلِهِ بِالتَّفْسِيرِ، فَإِنَّا نَزِدَادُ تَسْلِيمًا لَهُ بِإِمْكَانِ وَصْلِهِ بِأَصُولِ التَّفْسِيرِ؛ فَالْأَسْتَاذُ قَدْ جَعَلَهُ بَدِيلًا لِعِدَّةٍ مُصْطَلَحَاتٍ نَحْوِيَّةٍ؛ مِنْهَا "التَّوَهُّمُ"⁽⁴⁾ الَّذِي يَقُومُ الْفَرْقُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ التَّرْخُّصِ فِي مَا يَضْبُطُ التَّفْسِيرِ؛ وَهُوَ أَنَّ التَّوَهُّمَ يَقُومُ عَلَى تَحْمِيلِ اللَّفْظِ مَعْنَى لَمْ يُتَوَصَّلْ إِلَيْهِ بِالطَّرِيقِ التَّأْصِيلِيَّةِ؛ وَذَلِكَ كَافْتِرَاضِهِ الشَّرْطَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَهُوَ مَعْدُولٌ عَنْهُ فِي الْآيَةِ، بِقَرِينَةٍ شَبِيهَتِهَا فِي السُّورَةِ الْأُخْرَى، وَهُوَ افْتِرَاضٌ يَنْجُمُ عَنْهُ قَطْعُ اللَّبْحِ عَنِ النُّكْتَةِ فِي إِبْثَارِ (إِنْ) هُنَاكَ، وَإِبْثَارِ (لَوْلَا)، هُنَا، فِي حِينِ لَا يَفْتَرِضُ الْقَوْلُ بِالتَّرْخُّصِ شَيْئًا مِنَ الْمَعْنَى فِي اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهُ مُلْتَزِمٌ حَدَّ اللَّفْظِ، وَيَأْذُنُ بِالْبَحْثِ عَنِ النُّكْتَةِ فِي اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الْمُنْرَخَّصِ فِيهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَقَدْ ذَهَبَ ابْنُ عَاشُورٍ إِلَى أَنَّ اللَّطِيفَةَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُومِ، هِيَ الْجَمْعُ بَيْنَ مَعْنَى التَّسْبُّبِ وَمَعْنَى الشَّرْطِ، وَأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى مُحَسِّنِ الْإِحْتِيَاكِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: (لَوْلَا أُخْرَتَنِي إِلَى أَجْلِ قَرِيبٍ فَأَصَدَّقَ وَأَكُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَإِنْ تُؤَخِّرَنِي إِلَى أَجْلِ قَرِيبٍ أَصَدَّقَ وَأَكُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ)، ثُمَّ قَالَ: "وَمِنْ لَطَائِفِ هَذَا الِاسْتِعْمَالِ أَنَّ هَذَا السَّائِلَ بَعْدَ أَنْ حَتَّ سُؤَالَهُ، أَعَقَبَهُ بِأَنَّ الْأَمْرَ مُمَكِّنٌ،

(1) يُنْظَرُ: اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاهَا وَمَبْنَاهَا، ص: 176، وَاجْتِهَادَاتُ لُغَوِيَّةٍ، د. تَمَامَ حَسَانٍ، ص: 100.

(2) النَّصُّ الشَّرْعِيُّ وَتَأْوِيلُهُ، ص: 78.

(3) اجْتِهَادَاتُ لُغَوِيَّةٍ، ص: 100.

(4) اجْتِهَادَاتُ لُغَوِيَّةٍ، ص: 100.

فقال: **إِنْ تُؤَخِّرَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ أَصَدِّقُ وَأَكُنُّ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَهُوَ مِنْ بَدَائِعِ الإِسْتِعْمَالِ الْقُرْآنِيِّ لِقَصْدِ الإِيجَازِ، وَتَوْفِيرِ المَعَانِي**"⁽¹⁾

وهذا التوجيه هو، فيما يبدو، أسلم ما في المسألة؛ لسبب واحد هو أنه، وإن احتل الشرط، إلا أنه أبقى للحرر المستعمل معناه، وهو الطلب، ومن ثم، بنى تفسيره على زيد الشرط على ما يجبُ اعتبارُ بقاءه، فأنتهى إلى فكرة الاحتياك تلك، ويبقى تفسيره هذا معرضاً للنظر، فيما أن يرتضى، وإما أن يُؤتى بخير منه.

ولكن ما ينبغي التفتُّن إليه هو أن الشرط هو محلُّ النظر، لا الطلب؛ لقيام اللفظ الدال على الطلب، وعدم قيام اللفظ الدال على الشرط إلا ظناً، وأما الجزم في (أكن) فمُحتمل للشرط، ولغيره، كالترخُّص، مثلاً، ويدلُّ على هذا أنه في الإمكان القول في توجيه الشيخ ابن عاشور إن القول بأن هذا السائل بعد أن حثَّ سؤاله أعقبه بأن الأمر ممكن؛ أي: (إن تؤخرني أكن) هو كلام أشبه بالمنطق منه بالتفسير؛ ذلك أن تصوُّر الإمكان في وقوع صلاحه، بعد التأخير، حاصل في الطلب ب (لولا)؛ لأنه لا يطلب إلا ممكناً، والله أعلم، فإذا سلّم لهذا ازداد احتمال الشرط في الكلام بعداً، وآل التوجيه إلى القول بالترخُّص، كما تقدّم، والله أعلم.

خاتمة: نتائج وتوصيات:

وعلى هذا، فأهم ما انتهينا إليه هو:

- 1- إن صلة التفسير باللغة، وعلومها، هي صلة الغاية بالوسيلة، بل، بوحدة من وسائلها.
- 2- إن من مشمولات عدة المفسر اللغوية العلم بما هو من مقولات النحو، وما هو من مقولات اللغة، ثم يُنظر في أي الحقلين تنزل المسألة التي يطلب تخرجها.
- 3- إن إلزام الشاذ نحويًا بالدخول في قاعدة النحو هو موقف معيب منهجياً؛ لأنه كالجمع بين الضدين، أو هو كذلك؛ ذلك أن الشذوذ خروج، والتوجيه دخول في موجب القاعدة.
- 4- إن كل توجيه يقوم على تجاوز القرآن لحدود لغة قريش، وعلى مراعاة قواعد التفسير في كنيها هو، لا شك، توجيه متنوع.
- 5- وإن كل توجيه يقوم على تحكيم أصول الجزء (= الصناعة النحوية)، في أصول الكل (= المعرفة اللغوية)، أي تحكيم أصول لغة قريش في أصول كل لغات العرب، هو توجيه مدفوع.

- 6- وإن كل توجيه يزعى في الشاذ النحوي الذي لا تُفسره اللمحة عدم افتراض المعنى في مفاد عبارته، هو كذلك توجيه متنوع، وما بخلافه فهو المدفوع.

وبعد، فيوصي هذا البحث بما يلي:

- توسيع الحديث في الأصول اللغوية إلى التفريق بين منهجي اللغويين والنحاة على نحو ما هو مبيّن في الدراسات الزائدة في هذا المجال.

(1) التخرير والتوير، 254/29.

- إلزامُ المُفسِّر بهذا حين يَدْرُس لغةَ القرآن، وإلزامُ اللُّغويِّ به حين يُشارك في التفسير.
- إدراجُ نظرية الترخُّص عند أمن اللبسِ ضمنَ عدَّة المُفسِّر اللُّغويِّ لما فيها من صيانة للتفسير التي هي الغاية المَطْلُوبَةُ، والمثابَةُ المَثُوبَةُ.
- اتِّخاُذُ نتائج هذا البحث أساساً للدعوة إلى بحثٍ علميٍّ يحيطُ بكافة التوجيهاتِ النَّحويِّ للمواضعِ المَوْسُومَةِ بالشُّذُودِ النَّحويِّ في القرآنِ الكريم، وقراءاته.

• قائمة المصادر والمراجع المَعْتَمَدَة:

- 1- الاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم، دوافعها ودفئها، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الثالثة، 1406هـ، 1986.
- 2- الإتيان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، توفي 911هـ، تحقيق: عبد الرحمن فهمي الزواوي، دار الغد الجديد، القاهرة، الطبعة الأولى، 1427هـ، 2006.
- 3- اجتهادات لغوية، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1428هـ، 2007.
- 4- الأدوات النحوية في كتب التفسير، د. محمود أحمد الصغير، دار الفكر، دمشق، سورية، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، رجب 1422هـ، سبتمبر 2011.
- 5- الأصول، دراسة إبستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي، د. تمام حسان، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، طبعة: 1411، 1991.
- 6- بحوث المؤتمر العالمي للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، في موضوع: "بناء علم أصول التفسير: الواقع والآفاق" أيام: 21/20/19 جمادى الثانية 1436هـ، 11/10/9 أبريل 2015 فاس، المغرب.
- 7- البيان في روائع القرآن، دراسات لغوية وأسلوبية للنص القرآني، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1430هـ، 2009.
- 8- التحرير والتنوير في التفسير (=تفسير ابن عاشور)، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت1394هـ)، مؤسسة التاريخ، بيروت، 1420هـ، 2000.
- 9- تفسير القرآن بالقرآن، دراسة تاريخية ونظرية، د. محمد قجوي، الزاوية المحمدية للعلماء ومركز الدراسات القرآنية، الرباط، المغرب، طبع مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، المغرب، الطبعة الأولى 1436هـ، 2015.
- 10- تمام حسان، رائداً لغوياً، بحوث ودراسات مَهْدَاة من تلامذته وأصدقائه، (=كتاب تذكاري)، إعداد وإشراف: الدكتور عبد الرحمن حسن العارف، عالم الكتب، مصر، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002.
- 11- التوهّم، دراسة في كتاب سيبويه، راشد أحمد جزاري، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد السادسون، السنة السابعة عشر، ربيع 1999.
- 12- التوهّم عند النحاة، د. عبد الله أحمد جاد الكريم، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2001.

- 13- الجامع لأحكام القرآن، (=تفسير القرطبي)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تقديم: هاني الحاج، حققه وخرّج أحاديثه عماد زكي البارودي، وخبيري سعيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، الطبعة العاشرة، 2012.
- 14- حجة القراءات، لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زُجَلَة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الخامسة، 1997.
- 15- الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، 2000.
- 16- الخطاب القرآني ومناهج التأويل، نحو دراسة نقدية للتأويلات المعاصرة، الدكتور عبد الرحمن بودراع، الزاوية المحمدية للعلماء، ومركز الدراسات القرآنية، المغرب، الطبعة الأولى، 1434هـ، 2013.
- 17- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل شهاب الدين السيّد محمود الألوسي البغدادي، تحقيق وتخرّيج: د. السيّد محمد السيّد، سيّد إبراهيم عمران، دار الحديث، القاهرة، 1426، 2005.
- 18- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى سنة 273هـ، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2011.
- 19- سنن الترمذي (=الجامع الصحيح)، لأبي عيسى أحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، المتوفى سنة 279هـ، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى، 2011.
- 20- فقه اللغة وسر العربية، لأبي منصور عبد الملك بن محمد التعالبي النيسابوري، (ت429هـ)، تحقيق: خالد فهمي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1418هـ، 1998.
- 21- القاعدة النحوية، دراسة نقدية تحليلية، د. أحمد عبد العظيم عبد الغني، كلية دار العلوم، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1410هـ، 1990.
- 22- الكتاب، (=كتاب سيبويه)، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، (ت180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1408هـ، 1988.
- 23- لسان العرب، لابن منظور، (630هـ-711هـ)، تحقيق: ياسر سليمان أبو شادي، مجدي فتحي السيّد، المكتبة التوفيقية، مصر، (د-ت).
- 24- اللغة العربية معناها ومبناها، د. تمام حسّان، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1418هـ، 1998.
- 25- متن ألفية ابن مالك في النحو والصرف، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002.
- 26- مشكل إعراب القرآن، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسري القيرواني، (355هـ، 437هـ)، حققه وعلق عليه: ياسين محمد السّوّاس، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، الطبعة الثالثة، 1423هـ، 2002.
- 27- معاني الحروف، لأبي الحسن علي بن عيسى الرّماني، حققه، وخرّج حديثه، وعلق عليه: الشّيخ عدنان بن سليمان العشا حسونة الدمشقي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى، 2005.

- 28- معاني القراءات، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، المتوفى، سنة 270هـ، تحقيق: محمد بن عيد الشعباني، دار الصحابة للتراث، بطنطا للنشر والتحقق والتوزيع، القاهرة، 2007.
- 29- معاني القرآن وإغرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، المتوفى سنة 311هـ، شرح وتحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، خرج أحاديثه الأستاذ علي جمال الدين محمد، دار الحديث، القاهرة، 1424هـ، 2004.
- 30- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري، (ت 761هـ)، تحقيق: حسن حمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ، 1998.
- 31- مفاتيح التفسير، معجم شامل لما يهمل المفسر معرفته من أصول التفسير وقواعده، ومصطلحاته، ومهماته، أ.د محمد سعد الخطيب، دار التدمرية، دار ابن حزم، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1431هـ، 2010.
- 32- مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، لأبي العلاء الكرمانى، المتوفى بعد 563هـ، دراسة وتحقيق الدكتور عبد الكريم مصطفى مدلج، تقديم: محسن عبد الحميد، دار ابن حزم، مصر، الطبعة الأولى، 2002.
- 33- مقدمة في أصول التفسير، لتي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني، (661هـ-728هـ)، دار الفجر، الجزائر، 1422هـ، الطبعة الأولى، 2001.
- 34- من القضايا الكبرى في القراءات القرآنية، د. محمد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1433هـ، 2012.
- 35- منهج السياق في فهم النص، د. عبد الرحمن بودرع، كتاب الأمة، سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، العدد 111، المحرم 1427هـ، فبراير 2006.
- 36- الموافقات، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الشاطبي المالكي، (ت 790هـ) تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1417هـ، 1997.
- 37- النص الشرعي وتأويله، الشاطبي نموذجاً، د. صالح سبوعي، كتاب الأمة، سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، العدد 117، المحرم 1428هـ، السنة السابعة والعشرون، الطبعة الأولى، فبراير 2007.
- 38- النهز الماد من البحر المحيط، (=تفسير أبي حيان)، لأبي حيان الأندلسي، المتوفى سنة 754هـ، تقديم وضبط: بوران وهديانالصناوي، مؤسسة الكتاب الثقافية، دار الجنان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1987.
- 39- همع الهوامع في شرح الجوامع، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي، (ت 911هـ)، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1424هـ، 2001